جامعة المنصورة
كليـة الآداب

أثر البعد الاقتصادي في التحول المذهبي بين الفقهاء في العصرين الأيوبي والمملوكي (٥٦٧ - ٩٢٣ هـ / ١١٧١ - ١٥١٧ م) .

إعـــداد

د. فاطمة محمود منصور صالح

مدرس التاريخ الإسلامي

كلية التربية– جامعة المنصورة

مجـلة كلـــية الآداب – جامعـــة المنصـــورة

العدد السابع والسبعون – أغسطس ٢٠٢٥

أثر البعد الاقتصادي في التحول المذهبي بين الفقهاء في العصرين الأيوبي والمملوكي (٥٦٧ - ٩٢٣ هـ / ١١٧١ - ١٥١٧ م) .

د. فاطمة محمود منصور صالح

مدرس التاريخ الإسلامي

كلية التربية– جامعة المنصورة

ملخص البحث

يدور البحث حول موضوع " أثر البعد الاقتصادي في التحول المذهبي بين الفقهاء في العصرين الأيوبي والمملوكي " حيث نجد لملامح الواقع الفكري آنذاك ، فضلا عن ممارسات بعض أرباب السلطة صدى قويا في الترسيخ لمذهب بعينه ، فقد لعب التعصب المذهبي من قبل البعض دورا في نشوء تلك الظاهرة على الساحة نظرا لما بذلوه من عناية ورصد جهات موقوفة لتدريس مذاهب بعينها ، ومن ثم شكلت الأوقاف دورا بارزا في تلك الظاهرة حيث كانت عامل جذب قوي للفقهاء لتولى وظائف التدريس فيها أملا منهم في تحسين الحالة المادية والاقتصاديه وذلك بالاستفادة من ريعها ، الأمر الذي أكد على البعد الاقتصادي في عملية تغيير المذهب ، كذلك كانت الرغبة في التقرب من الحكام لنيل مكاسب اقتصادية ووجاهه الاجتماعية دافعا قويا لتلك الظاهرة.

وقد تباينت الآثار المترتبة على ظاهرة التحول المذهبي لدوافع اقتصادية ما بين نتائج إيجابية حيث الترقي في سلك الوظائف كالتدريس ونيابة الحكم والقضاء ، فضلا عن آثارها الفكرية وظهور المصنفات التى تناولت تلك الظاهرة بالتحليل فضلا عن ارتقاء المستوى الفكرى والإنتاج العلمي للفقيه المتحول ، وبين آثار سلبيه تتعلق بتصاعد حدة التوتر بين الفقهاء الأقران بالتشنيع على بعضهم البعض.

Abstract

Research around the topic the economic reason of sectarian transformation among jurists and its dimensions in the ayyubid and mamluk eras , the motives behind this transformation were multiple during that period as we find that feathers of the intellectual reality at that time in addition to the practice of some of the people in power had a strong echo in consolidating aparticular sect, sectranting fanaticism by some played a prominent role in the emergence of this phenomenon on the scene due to thecare , salaries and jobs they provided limited to particular sects, then endowments played a prominent role in the phenomenon as they were strong factor in attacting gurists to take up teacching position in them and a desire to improve the material and economic sitution by beefiting from their revenuse which confirmed the economic dimension in the process of changing the sect .

The effects resulting varied some of which were positive such as a shift in the intellectual level and scientific produuction of jurists as some of them emerged and wrote famous work , inaddition to promotions in the rank of jobs such as teaching respresentation in government and the judiciary ,on the other hand we find that this phenomenon has negative effects related to the relationship of peer jurists with each other.

تمهيد :

مفهوم التحول المذهبي لغة واصطلاحا :

المذهب لغة كما عرفه ابن منظور هو " المعتقد الذي يذهب إليه "، ويقال ذهب فلان لذهبه إي لمذهبه الذي ذهب فيه ، ولا يدرى ما مذهبه أي ما أصله ([1]) وقد يأتي بمعنى الطريق وهو من الفعل ذهب ذهابا أي السير والمرور ومن ثم فالمذهب هو الطريقة التي ينتهجها الشخص ويسير عليها .

---

[1] لسان العرب ، ج١، ، بيروت ، دار صادر ، الطبعه الثالثة ، ١٤١٤هـ، ص ٣٩٤.

أما من حيث الاصطلاح هو ما قاله واعتقده بدليل " ومن ثم فهو مجموعة الأفكار والمعتقدات التي يتبناها البعض ويؤمنون بها "([٢])، أما عند الأصوليين فيقصد به " الطريق الذي يسلكه المجتهد في استنباط الأحكام من أدلتها الشرعية ، أو ما ذهب إليه إمام من الأئمة من الأحكام الاجتهادية " ([٣]) .

وبالنسبة لمفهوم التحول المذهبي المعول عليه في" عنوان البحث " فيقصد به الخروج والانتقال من مذهب فقهي لآخر ولكن لدوافع اقتصادية وأغراض دنيوية ، ويعزى السبب في اختيار الموضوع كنقطة بحثية إلى: جدة الموضوع وأصالته ، فضلا عن أن الدراسات السابقة التي تناولت ذلك الموضوع عرضت لفكرة التحول المذهبي بشكل عام على مدار التاريخ الإسلامي دون تخصيص فترة زمنية ، ومنها دراسة بعنوان" النظائر" للباحث بكر بن عبد الله عرض فيها الباحث لبعض الظواهر التي شاعت في كتب التراجم مثل " التراجم الذاتية " ممن ترجموا لأنفسهم ، وكذلك " التحول المذهبي" و " العزاب" ، إلخ ، وفي الجزء الخاص بالتحول المذهبي عرض الباحث لبعض المصادر التي تتناول: حكم التحول المذهبي ، وتاريخ التمذهب بالأقطار بدون الخوض في عرض تاريخي وتفصيلي ومشيرا فقط للمصادر التي تتناول الحديث عن تلك النقطة البحثية ، كما أكد أيضا على انتشار تلك الظاهرة في العصور المتأخرة وخصوصا القرنين الثامن والتاسع للهجرة حيث صارت صفة ملازمة في التراجم ، في حين كانت قليلة قبل تلك القرون، وندرتها في تراجم القرون الأولى ، وأخيرا ضرب الباحث أمثلة لبعض العلماء المتحولين من مذهب لآخر بداية من المختار بن أبي عبيد الله الثقفي ت ٦٧هـ/٦٨٧م وانتهاء بالترجمة لعبد الوهاب بن عبد الرحيم الشهير بدبس وزيت ت ١٣٨٩هـ/١٣٩٨م .

كما وجدت دراسة أخرى بعنوان " التحول المذهبى الفقهي والعقدي دراسة في التاريخ والأسباب والآثار " للباحث عبد الكريم القلالي كان التركيز فيها بشكل أكبر على الجانب الفقهي حيث أفاض في الحديث عن بيان حكم الانتقال من مذهب لأخر ، أو الجمع بين المذهبين ، كما لم تقتصر تلك الدراسة على الانتقال بين المذاهب الفقهيه فحسب بل تناولت أيضا التحول العقدي متخذا من الأشعرى نموذجا لتحوله من المذهب المعتزلي للمذهب الأشعرى ، كما تناول أيضا تاريخ التحول المذهبي وأسبابه.

كذلك دراسة أجنبية أخرى بعنوان

:Dinden Mezhebe Dönüşümün Diyalektiği ve Sonuçları , İlahiyat Akademi Dergisi " "

[2] Samir Omer SEYYİD: Dinden Mezhebe Dönüşümün Diyalektiği ve Sonuçları, İlahiyat Akademi Dergisi,vol 5, 2017,pp204.205

[٣] هيثم هلال : معجم مصطلح الأصول ، مراجعة محمد التونجي ، بيروت ، دار الجيل ، ٢٠٠٣، ص٢٨٦، عبد الكريم القلالي : التحول المذهبي الفقهي والعقدي دراسة في التاريخ والأسباب والآثار الفكرية ، مجلة طبنه للدراسات العلمية والأكاديمية العدد ١ ،الجزائر ، تاريخ النشر ٢٠١٨/١٢/١م، ص ٤٥ ، تعريف ومعني المذهب ، معجم المعاني الجامع ، almaany.com.

و المترجمة بعنوان" جدلية التحول المذهبي ونتائجه " للباحث سمير عمر سيد، مجلة الإلهيات الأكاديمية، جامعة غازي عنتاب ، كلية الإلهيات ، العدد ٥، ٢٠١٧م ، وتتناول التأصيل لمصطلحات البحث كالدين والفرقة والمذهب ، ثم تحدث الباحث عن ظاهرة التحول المذهبي بين الفرق قبل الإسلام كما في اليهودية والنصرانيه، ثم تطرق للحديث عن التحول المذهبي في الأصول والاعتقاد بين الفرق العقائدية في الإسلام وأسبابه ومواطن الخلاف بينها كموضوع الإمامة ، والأسماء والصفات وغيرها ، فضلا عن مظاهره ومآلاته .

وبهذا تختلف تلك الدراسات عن هذا البحث حيث قصدت الباحثه بالتحول المذهبي الانتقال بين المذاهب الفقهية الأربعة " في الفروع وليس الأصول أو العقيدة "، كما خصت الباحثة فكرة بعينها للعرض التاريخي وهى " أثر البعد الاقتصادي في التحول المذهبي بين الفقهاء" ، فضلا عن تحديد فترة زمنية للدراسة وهي" العصرين الأيوبي والمملوكي" ، كما تناولت مظاهر وأشكال ذلك التحول بين المذاهب خلال فترة البحث ، وأخيرا الآثار المترتبة عليه .

وتتجلى أهمية الموضوع في بيان مدى ارتباطه بالواقع الفكري السائد خلال فترة الدراسة ، فضلا عن الوقوف على الممارسات التي كرست للتعصب المذهبي وبالتالي العناية بمذهب بعينه ورصد الأوقاف عليه ، وأثر ذلك في بروز ظاهرة التحول عن المذهب وتكرارها خلال فترة البحث ، مع بيان أثر ذلك التحول على المستوى الفكرى للفقهاء ، فضلا عن علاقة الفقهاء الأقران ببعضهم البعض.

فباستقراء ملامح الواقع الفكري في العصرين الأيوبي والمملوكي اتضح سيطرة المذهب الشافعي وعلو كعبه دون غيره من المذاهب حيث أعاد السلطان الناصر صلاح الدين الأيوبي تكليف المناصب القضائية والدينية، فضلا عن إنشاء المدارس ورصد الأوقاف والنفقة عليها بهدف توطيد أركان المذهب السني وتقويض المذهب الشيعي الذي جاء به الفاطميون وبذلوا شتى السبل لنشره في بلدان العالم الإسلامي ([٤]).

ثم تبعهم المماليك فاقتفوا أثر أسلافهم الأيوبيين في تبني المذهب الأشعري في أصول العقيدة والمذهب الشافعي في الفقه وتعهدوهما بالرعاية والتأييد حتى صار المذهب الشافعي هو المذهب الرسمي للدولة

---

[٤] – السيوطي : حسن المحاضرة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، ١٩٦٧، ج٢، ص٥، ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، في ملوك مصر والقاهرة ، القاهرة ، دار الكتب القومية ، نسخه من المكتبه الشاملة ،ج ٧ ، ص ٤٣٤ ، محمد زغلول سلام : الأدب في العصر المملوكي ، القاهرة ، دار المعارف ، د.ت ، ص ١٦٦، عبد المجيد أبو الفتوح : التاريخ السياسي والفكري للمذهب السني في المشرق الإسلامي من القرن الخامس الهجري حتى سقوط بغداد ، المنصورة ، دار الوفاء للطباعه ، ط٢ ، ١٩٨٨ ، ص ٢٢٩

Fozia Bora: Did Salah AL Din destroy the Fatmid books? ANhistoriographical enquiry , journal of the royal Asiatic Socity ,25 / 2015, p7.،20

والذي خص بمزيد من العناية من قبل أرباب الدولة مع عدم إهمال غيره من المذاهب وإن لم تكن بنفس القدر من الاهتمام ([٥]).

غير أنه بتولى الظاهر بيبرس السلطنه أدخل تغييرا على نظام القضاء باعتماده المذاهب الفقهية الأربعة عام ٦٦٣هـ/ ١٢٦٥م، هذا التغيير الذي حتمته الظروف آنذاك حيث توقف قاضي القضاة عن الحكم في كثير من القضايا فتطلب ذلك اعتماد المذاهب الأخرى لإيجاد نوع من الفسحة والمرونه في إصدار الأحكام([٦]) الأمر الذي بدا في ظاهره محمودا إلا أنه في باطنه أدى لعواقب أخرى وخيمة فرضت سيطرتها على الواقع الفكري والديني خلال فترة البحث حيث برزت ظاهرة التعصب المذهبي ، واندلاع الفتن بين أصحاب المذاهب الفقهية حتى صارت سمة دالة على الحياة الدينية والمذهبيه آنذاك ([٧]) ، ولا أدل على ذلك مما ورد في مصادر العصر من قول القائل :

احفظ لسانك لا تبح بثلاثة سن ومال ما استطعت ومذهب

فعلى الثلاثة تبتلى بثلاثة بمكفر وبحاسد ومكذب ([٨]).

ونظرا للسيطرة المذهبيه للشافعية في مصر والشام ، فقد صار لدى الشافعية أنفسهم معتقدا بأنه لا يجوز أن يتقدمهم أحد ، بل والتحذير من مغبة التفكير في تقديم غيرهم عليهم ، ظهر ذلك واضحا في قول بعضهم " ذكر أهل التجربة أن هذه الأقاليم المصرية والشامية والحجازية متى كان اليد فيها لغير

---

[٥] السيوطي : حسن المحاضرة ، ج٢، ص ٥، عبد المجيد أبو الفتوح: التاريخ السياسي والفكري للمذهب السني، ص ١٠٨، فاطمه محمود : فتاوى القتل والتكفير في العصرين الأيوبي والمملوكي ، رسالة دكتوراه ، جامعة المنصورة ، كلية الآداب ، ٢٠٢٣.ص ٣٢.

[٦] النويري : نهاية الأرب في فنون الأدب ، تحقيق نجيب مصطفى فواز ، حكمت كشيلي فواز ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ٢٠٠٤ ، ج ٢٨ ، ص ٢٤٢ ، ج٣٠، ص ٣٩،٧٥، المقريزي : المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، تحقيق محمد زينهم، مديحة شرقاوي، القاهرة، مكتبة مدبولي، ١٩٩٧، ج ٣ ، ص ٣٨٩، ابن العماد : شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تحقيق محمود الأرناؤوط ، بيروت ، دار ابن كثير ، ١٩٩١، ج٨، ص ٥٤٢، شوقي ضيف : تاريخ الأدب العربي (عصر الدول والإمارات في مصر) ، القاهرة ، دار المعارف ، ط ٢ ، د.ت ، ص ٧٩ ، ١٤٥ ،محمد زغلول سلام : الأدب في العصر المملوكي ، ص ١١١ ، ١٦٦ ، محمود رزق سليم : عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي ، القاهرة، دار الكتاب العربي، ١٩٥٥، مج ٢ ، ص ٥٥ ،

Yaacov Lev : Symbiotic Relations And The Mamluk Sultans , Mamluk Studies Review ,Chicago , vol 13 -2009 , p.16

TH.Emil_Homerin : The Study OF Islam with in Mamluk Domains, Mamluk Studies Review ,Chicago ,vol. 9, No 2 , 2005 , P.5.

- Evan McKibbin Metzger : Orphans' Property and the Judicial Treasury in Medieval Islam .p212.

[٧] – ابن حجر: إنباء الغمر بأنباء العمر، تحقيق حسن حبشي، القاهرة، لجنة إحياء التراث العربي، ١٩٦٩، ج ٤، ص ٤٨، ٤٩، السخاوي: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، بيروت، دار الجيل، ١٩٩٢، ج ٦، ص ٤٢.

[٨] ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٨، ص ٣٣٣.

الشافعية خربت ، ومتى قدم سلطانها غير أصحاب الشافعي زالت دولته سريعا ، وكأن هذا السر جعله الله في هذه البلاد كما جعله في بلاد المغرب لمالك ، ولأبي حنيفة فيما وراء النهر " ([9]) .

ولا عجب أن يحدث ذلك التعصب ويسود ذلك الاعتقاد بالتفوق من قبل الشافعية خاصة وقد استأثروا بالوظائف المرموقة والمدارس البارزة ، وتولية القضاة ، وحتى في هيئة جلسوهم بإيوان دار العدل للنظر في القصص والشكاوى المرفوعة حيث كان القاضي الشافعي يختص بالجلوس على يمين السلطان ويليه القاضي المالكي ، أما عن يساره فكان محلا للقاضيان الحنفي و الحنبلي ([10]) ، وربما كان لتلك الهيئة في ترتيب القضاة من حيث الجلوس على حد قول البعض أثر أو دخل في الأخذ بآرائهم الفقهية من حيث الأولوية و الترتيب حيث كان الشافعي والمالكي يجلسان على اليمين وهو لاشك أرفع في المنزلة ، والمعول عليهم أكثر من غيرهم ممن يجلسون على اليسار ([11]) .

على أية حال فقد أثار استحواز الشافعية على النفوذ والمكانة غيرة القضاة من المذاهب الأخرى ، يؤكد ذلك ما ذكر في حوادث عام ٦٦٢هـ / ١٢٦٤م حيث رفعت ورقة إلى السلطان الظاهر بيبرس وهو بدار العدل تتضمن مرافعة في شيخ الحنابلة حيث يدعو على السلطان بزوال دولته لمحاباته الشافعية على غيرهم ([12]) ، الأمر الذي يؤكد أن تفوق المذهب الشافعي ، ورغبة الشافعية في تبوأ مراكز الصدارة بلا منازع كان سببا في بروز ظاهرة التعصب المذهبي التي كانت من مثالب تلك الفترة .

وعلى ضوء ما سلف يمكن صياغة مشكلة البحث فيما يلي من تساؤلات :

- هل كان للتعصب المذهبي السائد خلال فترة البحث أثره في بروز الظاهرة التي يدور حولها البحث " البعد الاقتصادي للتحول المذهبي بين الفقهاء في العصرين الأيوبي و المملوكي ".
- هل كان للحالة المادية الصعبة لمعظم فقهاء ذلك العصر سببا في هذا التحول عن المذهب .

---

[9] السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق عبد الفتاح محمد الجلو ، محمود محمد الطناحي ، القاهرة ، دار إحياء الكتب العربية ،١٩٧٠ ، ج ٨ ، ص ٣٢٠ ، السيوطي : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ١٦٦ ، ١٦٧ ، محمد زغلول سلام : الأدب في العصر المملوكي، ص ١٧٨ ، محمود رزق سليم : عصر سلاطين المماليك ، مج ٢ ، ص ٦٦ .

[10] القلقشندي : صبح الأعشى في صناعة الإنشا، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٩٢٢ ، ج ٤ ، ص ٣٦ ، ٤٥ ، المقريزي : المواعظ والاعتبار ، ج ٣، ص ٥٤ ، فاطمه محمود : فتاوى القتل والتكفير في العصرين الأيوبي والمملوكي ، ص ٥١،

Albrecht Fuess : Zulm by Mazalim ? The Political Implictions of the use of mzalim Jurisdiction by the Mamluk Sultans , Mamluk Studies Review ,Chicago , vol . 13 , No 1 , 2009 , Pp.129- 132.

[11] Leonor Fernandes : Between Qadis and Muftis , Mamluk Studies Review , Vol. ٦.٢٠٠٢ ، ٩٩pp .

[12] المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٧م، ج ٢، ص ٣، محمود رزق سليم: عصر سلاطين المماليك، مج ٢، ص ٥٨ .

– ما أثر تلك الظاهرة " التحول عن المذهب " على واقع الحياة المذهبية والدينية، وفي علاقة الفقهاء الأقران آنذاك خاصة في تلك الفترة التي كان التنافس والتكالب على الوظائف من أبرز ملامحها.

فبينما أجاز العلماء الانتقال بين المذاهب لأسباب دينية وعلمية كأن يظهر للفقيه بيان أفضلية المذهب الآخر ورجحانه على غيره لقوة أدلته([١٣]) ، أو التحول عن المذهب بحجة سهولة تحصيل المذهب الآخر وسرعة إدراكه ([١٤]) ، إلا أنهم جرموا الخروج عن المذهب والانتقال لغيره لحصول غرض دنيوى **مثل** الحصول على وظيفة أو التقرب من الحكام لحصول الرفاهية فهذا من الأمور المذمومه غير المحمودة حتى ولو كان ما انتقل إليه خير مما انتقل عنه على حد قول البعض ([١٥]) وحكمه يصل للتحريم لما في ذلك الانتقال من التلاعب بالمذهب والأحكام الشرعيه لغرض دنيوى([١٦]).

ورغم ذلك فقد برز الدافع الاقتصادى كأحد أهم وأقوى الأسباب الدافعة للانتقال بين المذاهب خلال فترة البحث ، والسؤال هنا هل كان للتعصب المذهبي أثره في بروز تلك الظاهرة التي هى محور الدراسة، ولندع الوقائع التاريخية تجيب : فباستقراء المصادر اتضح أن نظام الوقف كان أحد السبل التي دعمت ظاهرة التحول المذهبي بوضوح ، فقد حرص الأيوبيون والمماليك على تخصيص ورصد الأوقاف التي تعين بعض المدارس الفقهيه على أداء رسالتها على الوجه الأمثل ، حيث شكلت تلك الأوقاف عامل جذب قوي لطلاب العلم للإقبال على دراسة مذهب بعينه دون غيره وذلك رغبة في الحصول على الرواتب والجرايات المخصصة لهم من ريع الأوقاف المرصودة على رواد تلك المدارس دون غيرها ، الأمر الذي شجع الكثير من طلاب العلم على الإقبال عليها للتعليم والتعيين في الوقت نفسه بحيث يضمن له مكانا في الجهاز الإداري والديني في الحكومه المملوكية ([١٧]) .

ولا شك أن تلك السياسة كانت سببا في التكريس لمذهب بعينه خاصة إذا تم تحديد القسم الأكبر من ريع تلك الأوقاف لحساب مذهب بعينه على حساب غيره ، كما فعل الطواشي جمال الدين إقبال – أحد خدام السلطان الناصر صلاح الدين – عندما أوقف دارين له بدمشق لتدريس الفقه على المذهبين الشافعي

---

[١٣] القرافي : الأحكام في تمييز الفتاى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ،بيروت ، دار البشائر الإسلامية، الطبعه الثانيه ، ١٩٩٥، ج٢، ص ٢٥٠.

[١٤] السيوطى : جزيل المواهب في اختلاف المذاهب، تحقيق عبد القيوم بن محمد شفيع ، القاهرة ، دار النصر ١٩٨٩، ص ٤٣، محمد بن محمد اليعقوبي : فتح الباقي على منظومة المراقي ، كتاب الكتروني بترقيم المكتبه الشاملة ،ج٢،ص٢٥٢، القرافي : الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام ، ج٢، ص ٢٥٠.

[١٥] ابن مفلح : الآداب الشرعية ، ج١، ص ١٨٥، السيوطى : جزيل المواهب ، ص٤٢.

[١٦] المصدر نفسه ،

[١٧] Evan McKibbin Metzger : Orphans' Property and the Judicial Treasury in Medieval Islam.pp194.195.

والحنفي ورصد لهما أوقافا للصرف عليهما ، حيث خص الشافعية بثلثيها في حين رصد للحنفية الثلث الآخر من تلك الأوقاف ([١٨]).

أيضا خصت وقفية السلطان الأشرف شعبان ت ٧٧٨هـ / ١٣٧٧م أتباع المذاهب الفقهية الثلاثه بالمسجد النبوي وهم الشافعي والمالكي والحنفي بمزيد من العنايه في الرواتب وأعداد الطلاب ، حيث حددت لكل مدرس من تلك المذاهب الثلاثة المذكورة عشرة من الطلاب لتدريسهم وتفقيههم ، في حين لم يخص المذهب الحنبلي سوى بخمسة طلاب فقط ، هذا فضلا عن تمييز المذاهب الثلاثة الأولى فيما يجري عليهم من ريع تلك الوقفيه حيث كان نصيب الطالب المتفقه على أحد تلك المذاهب ٢٨٠ درهما شهريا ، في حين لم ينل طلاب المذهب الحنبلي إلا ١٢٠درهما أي أقل من نصف الأجر السابق ([١٩]) .

أما عن مظاهر التحول المذهبي لدوافع اقتصادية خلال فترة الدراسة فقد اتضح في عدة أمور :

(١) الرغبة في تولى الوظائف .

لما كان المذهب الشافعي هو الأكثر انتشارا بين المذاهب في العصرين الأيوبي و المملوكي فقد كانت جل الوظائف معقودة عليه وغالب الأوقاف مرصودة عليه ، ومن ثم كان تغيير البعض لمذهبهم والتحول للمذهب الشافعي الذي تدعمه السلطة سبيلا للاندماج في الأوساط العلمية والمدارس القائمة على تدريس المذهب ، ومن ثم الترقي في السلم الاجتماعي ([٢٠])، هذا وقد توافرت الشواهد التاريخية التي دلت على التحول لذلك المذهب مثلما كان الحال مع القاضي الشهير بابن الحبير ت٦٣٩هـ/ ١٢٤١م ([٢١]) حيث كان حنبليا فتحول شافعيا لأجل الدنيا على حد تعبير المؤرخين ليتولى القضاء والتدريس ([٢٢]) .

كذلك تحول القاضي شمس الدين الحلبي كاتب السر ت ٧٩٤هـ/١٣٩١م عن مذهبه الحنفي لأجل الوظيفة حيث سبق له أن تقدم لقضاء الحنفية بحلب ولكن لم ينتج أمره ، فلم يلبث أن تحول إلى المذهب الشافعي ليتولى قضاء الشافعية بها ([٢٣]).

---

[١٨] النويري : نهاية الأرب ، ج٢٩، ص٢٤، ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٧، ص١٧.

[١٩] – ياسر أحمد نور : المغاربة ودورهم في بعث المذهب المالكي بالمدينة النبوية خلال العصرين الأيوبي والمملوكي (٥٦٧/ ٩٢٣هـ–) ، مجلة ذاكرة العرب ، العدد ٨ ، الإسكندرية ، ٢٠٢٤م، ص ٦٥.

[20] *Torsten Wollina* Between Beirut, Cairo, and Damascus: *Al-amr bi-al-maʿrūf* 55 and the Sufi/Scholar Dichotomy in the Late Mamluk Period (1480s–1510s),p61.

[٢١] – محمد بن يحي بن مظفر بن علي بن نعيم القاضي أبو بكر البغدادي ولد عام تسع وخمسين ، وسمع من ابن شعده وعبد الصمد السلمي ، روى عنه ابن النجار و الحسن العراقي وغيرهم ، وكان عارفا بالمذهب ، وناب في القضاء عن أبي عبد الله بن فضلان ، وكان حنبليا ثم تحول شافعيا وتوفي ٦٣٩هـ/١٢٤٢م . السبكي : طبقات الشافعية ، ج٨، ص ١٠٨.

[٢٢] –السبكي : طبقات الشافعية ، ج٨، ص ١٠٨. ابن العماد : شذرات الذهب ، ج ٧، ص ٥٨.

[٢٣] ابن تغري بردي : المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقيق محمد محمد أمين، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤ ، ج ٩ ، ص ٢٥٢.

كذلك لم يجد الشهاب والد المؤرخ عماد الدين بن كثير بدا من تمذهبه للشافعي على حد قول ابن تغري بردي لكي يتقلد خطابة القرية شرق مدينة بصرى رغم تفقهه على المذهب الحنفي واشتغاله بالتدريس به مدة ([٢٤]) الأمر الذي يؤكد على البعد الاقتصادي في تغيير المذهب والانتقال لغيره.

تكرر الحال مع جلال الدين أبو البقاء بن الشحنة في حوادث عام ٨٦٢هـ/١٤٥٧م حيث كان الدافع وراء تحوله عن مذهبه وانتقاله للمذهب الشافعي الرغبة في ولاية قضاء الشافعية بحلب ومن ثم التخلص من مناكدة الشافعية له ولأسرته وقد تم له ما أراد ([٢٥]).

كذلك مما يدلل على العلاقة بين تغيير المذهب وولاية القضاء ما وقع من شمس الدين بن مهاجر الحنفي ت ٧٩٤هـ/ ١٣٩١م ([٢٦]) فرغم كونه رأس الحنفيه في وقته والمقصود بالفتوى في مذهبه ، فإنه ما أن صرف من كتابة السر بحلب سنة سبع وثمانين حتى نجده دخل القاهرة وتحول شافعيا فولى قضاء حماه ثم حلب ، الأمر الذي ينوه للعلاقة بين تغيير المذهب وولايته للقضاء ([٢٧]).

كذلك تحول القاضي المالكي شجاع الدين بن العفيف المغربي شافعيا وترك مذهبه عندما وصله نبأ وفاة قاضي الطائف ابن المرحل الشافعي وذلك أملا منه في أن يخلفه ويتولى مكانه وقد تم له ما أراد وتبعه بنوه ([٢٨]).

كما ربط السخاوى بين رغبة الفقيه أحمد بن سالم العبادي للنزول في وظيفة وبين تقلده المذهب الشافعي قائلا " ممن يتسمى شافعيا كأنه لأجل الوظائف "([٢٩]) ملوحا بعدم أهليته هو وأخوته لطلب الفقه.

غير أنه برز الدافع الاقتصادى في التحول ليس فقط إلى المذهب الشافعي بل حدثت انتقالات لمذاهب أخرى أيضا طلبا للوظيفة ، فذاك الشهاب الريمي اليماني تحول حنبليا بعد أن كان شافعيا لشغل وظيفة التدريس في درس خير بك بمكه ، ومن وقتها صار ملازما للحنبلي([٣٠]).

---

[٢٤] ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج ٨، ص ٣١٤ ،العيني : عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق محمد محمد أمين، القاهرة ، دار الكتب القومية، ٢٠١٠، ج٤، ص ٣٣٧.

[٢٥] السخاوي : الضوء اللامع ج٩، ص ٢٩٤.

[٢٦] شمس الدين محمد بن أحمدبن عبد الله الحلبيبن مهاجر الحنفي ، ول سنة ثمان وعشرون ، وكان فاضلا ورأس في الحنفية وولي كتابة السر بحلب مدة ثم صرف عنها سنة سبع وثمانين ، ودخل القاهرة وتحول شافعيا وولي قضاء حماه ثم حلب ثم عزل بابن الرضي وتوفي سنة ٧٩٤هـ/٣٩٢م. ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٨، ص ٥٧٢.

[٢٧] ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٨، ص ٥٧٢.

[٢٨] السخاوى : الضوء اللامع ، ج٦، ص ٩٨.

[٢٩] السخاوى : الضوء اللامع ، ج١، ص ٣٠٤.

[٣٠] المصدر السابق ، ج١، ص ٣٣١.

كذلك كانت الرغبة في الوظيفة دافعا للأديب الشافعي شرف الدين السعدي ت ٨٠٧هـ / ١٤٠٤م أن يتحول عن مذهبه ، فعندما أنشأ السلطان الظاهر مدرسته بخط بين القصرين ، أراد الأديب شرف الدين أن ينزل في درس الشافعية إلا أنه وجد أن عدة الشافعيه قد اكتملت ولم يبق إلا الحنابلة فلم يلبث أن تحول حنبليا ورضي بذلك ليتعين بها ونزل في درس الحنابلة ([٣١]).

ولعل من الشواهد التي تدل على أن التحول عن المذهب لغرض دنيوى صار أمرا شائعا ويسيرا ما جاء في ترجمة محمد بن أيوب المعروف بالشمس الرئيس ، فعندما استنكر عليه البعض تحوله عن المذهب الشافعي إلى الحنفي لينزل في الحنفية بالشيخونية فما كان جوابه إلا أن قال " تمحى الحاشية التي كتبتها على المنهاج " أحد المصنفات التي وضعها في شرح الفقة الشافعي وكأنه بذلك قطع صلته بالمذهب الشافعي الذي تفقه فيه واشتغل به مدة وصنف فيه ([٣٢]).

والأبعد من ذلك أن الأمر لم يقتصر فقط على تغيير المذهب لأجل الوظيفة بل صار وكأنه مزاد علني لمن يسبق في حجز الوظيفة، فقد تحول أحد الفقهاء المتقدمين لقضاء الشافعية حنفيا وذلك حينما فوجيء بأن شخصا أخر سبقه واحتجز – الجمالي ناظر الخاص – منصب قضاء الشافعية باسمه ، فما كان منه إلا أن تحول حنفيا وتقدم لقضاء الحنفية حيث كان لا يزال شاغرا ، ولعل في إيراد النص هنا سيكون أوقع أثرا في إيضاح الفكرة حيث رد عليه ناظر الخاص بقوله " ولكن قضاء الحنفية شاغر فإن اخترت أعطيته ، فقال إني في تصرفكم لا أخالفكم في كل ما وجهتموني إليه " ([٣٣])، والحديث هنا يوحى وكأن الأمر مزاد لمن سبق أو دفع أكثر .

أيضا تكرر الحال مع شهاب الدين المنصوري ([٣٤]) المعروف بابن الهائم الذي تحول حنبليا لأجل التعيين في وظيفة بالشيخونية، وكان من قبل شافعيا ([٣٥]).

أيضا تحول السراج أبو المكارم الولوي ت ٨٥٣هـ/١٤٤٩م حنبليا بعد أن كان هو وأسلافه مالكية ، أما عن ظروف ذلك فعندما أحدثت السلطة المملوكية بمكة قاضيا للحنفية وآخر للمالكية فصار بها ثلاثة قضاة ، وكان الأمر مقتصرا في السابق على تعيين قاضي شافعي فقط هناك ، فقد راودت السراج فكرة أنه ربما تكون الخطوة القادمة تعيين قاضي على المذهب الحنبلي ، لذلك حدثته نفسه في أن يتحول

---

[٣١] المصدر السابق، ج٦،ص١٥٢، ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج ٨، ص ٣٤٣، ٣٤٤.

[٣٢] السخاوى :الضوء اللامع ، ج٨،ص٨٣.

[٣٣] السخاوى :الضوء اللامع، ج٤، ص ٢٩١.

[٣٤] – أحمد بن محمد بن علي بن محد بن أحمد بن عبد الدائم بن رشيد الدين بن خليفه بن مظفر السلمي شهاب الدين المنصوري كان شافعيا واتحول حنبليا ولد بالمنصورة سنه تسع وتسعين وسبعمائة، ثم تحول للقاهرة ٨٢٥هـ /١٤٢٢م ، وسمع عن الزركشي وغيره وتوفي ٨٨٧هـ./١٤٨٨م السيوطي : نظم العقيان في أعيان الأعيان ، حرر الدكتور فيليب حتي ، ١٩٢٧، المطبعة السورة الأمريكية ، نيويورك ، ص ٧٨.

[٣٥] المصدر نفسه.

حنبليا حيث " أحب أن يكون رابع الثلاثة فقال أنا حنبلي " وسعى أن يكون بمكة وتحقق ما خطط له بالفعل وولى القضاء عام ٨٠٩هـ/ ١٤٠٦م فكان أول حنبليا تولى قضاء مكة ([٣٦]).

أيضا كانت الرغبة في ولاية قضاء المالكية سببا في تحول ابن جنغل الشافعي ت ٨٩٦هـ /١٤٩٠م عن مذهبه وتقلده إياه بالبذل ، والأدهى من ذلك أن المنصب صار متداولا بينه وبين سلفه الجمال موسى بن النحريري حيث وقع الاتفاق بينهما على أن يترك الأخير السعى في مقابل خمس محلقات يوميا فوفى له الأول اتفاقه وأنجزه حتى وفاته ([٣٧]).

كذلك تنازل شهاب الدين الكوراني ت ٨٩٤هـ /١٤٨٨م ([٣٨]) عن المذهب الشافعي وتحول إلى المذهب الحنفي لينزل في وظائف الشيخ شمس الدين الفناري ت ٨٨٦هـ/١٤٨١م ([٣٩]) خلفا له بعد وفاته ، حيث صادف دخول شهاب الدين لبلاد الروم وفاة الشيخ الفناري فتحول حنفيا وذلك بإيعاز من الملك مراد بن عثمان وصار هو المشار إليه في المملكة ([٤٠]) .

وبينما كانت الرغبه في ولاية منصب بعينه سببا في التحول من مذهب لآخر ، فقد رصدت الباحثة أيضا موقفا بدا فيه التنافس بين الفقهاء وفوات الوظيفة سببا في التحول أيضا ، حيث أعزى السخاوي تحول التقي الشمني السكندري عن المذهب المالكي إلى الحنفي لكون القاضي البساطي قدم عليه بعض أقرانه ممن هو أمثل منه بكثير فترك المذهب وتحول عنه([٤١]) .

وليت الأمر اقتصر على تغيير المذهب مرة بل دلت الشواهد على تكرار ظاهرة التحول عن المذهب لدافع اقتصادى أكثر من مرة من قبل البعض مثلما هو حال الفقيه الوجيه بن المبارك ت ٦١٢هـ/ ١٢١٥م ([٤٢]) حيث كان حنبليا في بادىء الأمر ثم صار حنفيا عندما طلب الخليفة معلما من الأحناف

---

[٣٦] السخاوي : الضوء اللامع ، ج٤، ص ٣٣٣، ٣٣٤.

[٣٧] السخاوي : الضوء اللامع ، ج٥، ص٢٧٢.

[٣٨] – أحمد بن إسماعيل بن عثمان الإما شهاب الدين الكوراني الشافعي ،ثم الحنفي ، ولد عام ثلاث عشر وثمانمائه ، وفاق في المعقولات والأصلين والمنطق ، وبرع في الفقه والمعاني والبيان ، توفي ٨٩٤هـ /١٤٨٨م . السيوطي : نظم العقيان في أعيان الأعيان ، ص٣٨

[٣٩] – حسن جلبي بن حمد شاه بن محمد بن حمزة بن محمد الرومي الحنفي العلامه بدر الدين المعروف بابن الفنري أو الفناري وكان إماما علامه محققا حسن التصنيف مات ٨٨٦هـ/١٤٨١م السيوطي : المصدر السابق، ص١٠٥،١٠٦.

[٤٠] – السيوطي : نظم العقيان في أعيان الأعيان ، ص٣٨ ،٣٩.

[٤١] السخاوي : الضوء اللامع ج٢، ص ١٧٤.

[٤٢] المبارك بن المبارك بن سعيد بن الدهان أبو بكر الضرير النحوى المعروف بالوجيه من أهل واسط مولده سنة اثنتين وخمسمائه ، وقرأ على أبي سعيد بن نصر بن محمد المؤدب وابن الخشاب ببغداد ولازم الكمال أبا البركات الأنباري النحوى وتولى تدريس النحو بالمدرسة النظاميه . وتوفي سنة اثنتي عشرة وستمائه ياقوت الحموى : معجم الأدباء، ج٥، ص ٢٦٦ ، ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٧، ص ٩٧.

لولده لتعليمه النحو ، ثم تحول مرة أخرى شافعيا ليتولى التدريس بالنظامية حينما شغرت وظيفة تدريس النحو وقد اشترط واقفها أن يكون المتولى شافعيا فتحول شافعيا ([٤٣]).

كذلك مما يؤكد على وجود ترابط بين الانتقالات المتكررة بين المذاهب والأسباب الاقتصادية الدافعة لذلك ما كان من أمر شمس الدين المعروف بابن سند ([٤٤]) ت ٧٩٢هـ /١٣٩٠م ، فبعدما كان شافعيا وناب عن بعض قضاة الشافعية كالتاج السبكي في مشيخة دار الحديث الأشرفيه وغيرها ، نجده يتحول مالكيا لينوب عن بعض القضاة المالكية ، ثم رجع مرة أخرى شافعيا فناب عن أبي البقاء ومات شافعيا ([٤٥]) .

ونظرا لما تقدم ذكره من بيان أثر الدافع الاقتصادي ووقوفه كسبب رئيس وراء ظاهرة التحول عن المذهب خلال فترة الدراسة ، فقد نندد الذهبي بتلك الظاهرة التي كان فيها البعض يمنى البعض الآخر بوظيفة ما بشرط أن يتحول عن مذهبه وأن يكون الدافع وراء طلب الفقه هو الحصول على الغرض الدنيوي قائلا " وإن كانت همتك كهمة أخوتك من الفقهاء البطالين الذين قصدهم المناصب والمدارس والدنيا والرفاهية والثياب الفاخرة فما هذا بركة العلم ، ولا هذه نية خالصة بل بيع العلم بحسن عبارة وتعجل للأجر وتحمل للوزر وغفلة عن الله " مذيلا حديثه بتوجيه النصح للفقهاء أن يكونوا أصحاب صنعة أو تجارة للتكسب منها مقتفين في ذلك أثر أسلافهم الصالحين الذين ما عرفوا المدارس ولا الجهات بل لو طلب أحدهم للقضاء فر هاربا فهؤلاء طلبوا العلم للعلم لا لأغراض دنيوية ([٤٦]).

(٢)تحسين الأحوال المادية .

حيث جاءت الرغبة في تحسين الحالة المادية والاقتصاديه من قبل بعض الفقهاء دافعا قويا للتحول عن مذاهبهم وتقلدهم لغيرها ، ولا عجب في ذلك ، فذاك المقريزي أحد مؤرخي العصر المملوكي وضع الفقهاء وطلاب العلم في الطبقة الخامسة من مجموع سبع طبقات في المجتمع مما يعطي انطباعا عن حالهم وأوصافهم ، وكيف أنهم يقعون ضمن الفئات الفقيرة المنهكة التي أتعبتها ظروف الحياة ومشاق

---

[٤٣] ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج٦، ص ٢١٤، ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٨، ص ٥٥٨، السيوطي جزيل المواهب في اختلاف المذاهب ، ص ٥٦.

[٤٤] شمس الدين أبو العباس محمد بن موسى بن محمد بن سند ، الإمام المصري اللأصل الدمشقي الشافعي ، ولد عام ٧٢٩هـ وطلب الحديث في حدود الخمسين وسمع على جماعه بمصر والشام ، وقرأ الأصول على الجمال الأسنوى واللغه على التاج المراكشي وأخذ في القدس عن العلائي وأجازه بالإفتاء والتدريس ، توفي ٧٩٢هـ/١٣٩٠م . ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٨، ص ٥٥٨ .

[٤٥] المصدر نفسه.

[٤٦] الذهبي : زغل العلم ، تحقيق محمد بن ناصر العجمي ، دار الصحوة الإسلامية ، د.ت ،ص ٣٩.

المعيشة لذا كان حالهم " ما بين ميت ومشتهى للموت لسوء ماحل بهم " على حد قوله ([٤٧]) ، فرغم ما يجرى عليهم من ريع الأوقاف الموقوفة عليهم إلا أن ذلك لم ينقذهم من شظف العيش وفقر الحال خصوصا أوقات الأزمات الأمر الذي تمنى فيه البعض الموت لضيق ذات اليد ([٤٨]) .

بل وصل التدني في مستوى المعيشة لبعض الفقهاء في العصر المملوكي أنهم كانوا يبيتون الليلة والليلتين هم وعيالهم جوعى لا يجدون ما يسدوا به رمقهم ،الأمر الذي استنكره البعض على أصحاب السلطة ممن يحوزون الثروة والنفوذ ، ويتفاخرون بمحاسن الأسمطة وأغلى الثياب وأصناف الزينة تاركين طلاب العلم بتلك الحالة ، وليتهم اقتصروا على ذلك بل استكثروا علي الفقهاء ما بأيديهم فتعرضوا للأوقاف بالبيع أو الاستبدال وغيره مما يستتبعه ضياع رزقهم وحرمانهم من ريعها ([٤٩]) .

ولا أدل على توفر الرغبة في تحسين المستوى المعيشي المتدنى كأحد الدوافع البارزة في تغيير المذهب مما ورد في ترجمة سيبويه ت ٦٠٦هـ/١٢٠٩م الذي ألجأته حاجته وشدة فقره للتفقه على مذهب أبي حنيفة ([٥٠]).

ولعل أيضا شدة الفقر التي كان يعاني منها شهاب الدين الكناني الشافعي ت ٨٦٢هـ /١٤٥٧م وعدم رواجه بين كثير من أهله كانت دافعا له في التفكير في أن يتحول حنبليا إلا أن قاضي الحنابلة أسمعه ما يكره لظنه أنه قصد مزاحمته في الوظائف وغيرها على حد قول السخاوى([٥١]).

كذلك أعزى البعض تحول جماعه كثيرة من الشافعية إلى المذهب الحنفي في نيابة الأتابكي يلبغا الناصري ت ٧٦٨هـ/١٣٦٦م إلى رغبتهم في تحسين المستوى المادى ، حيث عقب المؤرخون على كثرة

---

[٤٧] المقريزي: إغاثة الأمة بكشف الغمة ، تحقيق كرم حلمي فرحات ، القاهرة ، عين للدراسات والبحوث ، ٢٠٠٧ ،ص ١٤٩ ،شلبي الجعيدي : الأزمات الاقتصادية والأوبئة في مصر عصر سلاطين الجراكسة ، منشأة المعارف ، الأسكندرية ، ٢٠٠٢، ص ٢٦٠،٢٩٥.

[٤٨] المرجع السابق ، ص ٣٦٧.

[٤٩] السبكي : معيد النعم تحقيق محمد علي النجار، أبو زيد شلبي، محمد أبو العيون، القاهرة، دار الكتاب العربي، ١٩٤٨، ص ١٧ ، ١٨ ، أبو حامد المقدسي : بذل النصائح الشرعية فيما علي السلطان وولاة الأمور وسائر الرعية، تحقيق ودراسة سالم بن طعمه بن مطر الشمري، ج ١، المملكة العربية السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٩٩٦، ص ١٥١ .

[٥٠] تقى الدين التميمي : الطبقات السنية في تراجم الحنفية ، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ، دار الرفاعي ، الرياض ، ١٩٨٩م، ج ٤، ص ٢٦.

[٥١] السخاوى : الضوء اللامع ، ج١، ص ٢٢٥.

التحولات إلى من قبل الفقهاء إلى المذهب الحنفي بقولهم " لأجل الدنيا و لينالوا من عطائه "([٥٢]) ، نظرا لما اشتهر عنه من تعصبه للمذهب الحنفي حتى أنه خص أتباعه بمزيد عنايته فأجزل لهم الأعطيات ورتب لهم الجامكيات ([٥٣]) الزائدة معربا عن رغبته في أن يتبوأ الحنفية مركز الصدارة محل السادة الشافعية ، حتى أنه كان يتعمد إذا حضر القضاة بين يديه أن يجلس الحنفي عن يمينه والشافعي عن يساره وذلك بخلاف ما جرت به العادة ([٥٤]).

ولعل ابن التاج الشرواني ت ٨٠٧هـ/ ١٤٠٤م ([٥٥]) كان من بين أولئك الذين نجح يلبغا الناصري في تحويلهم عن مذهبهم إلى المذهب الحنفي ، فرغم التاريخ الطويل في دراسة المذهب الشافعي وتقلده وانتسابه لبيت عريق في المذهب حتى أن بعض أسلافه وآبائه صنفوا فيه ، إلا أنه تحول حنفيا لينال ما وعده به يلبغا حيث أثر عنه أنه كان يمنى الفقهاء بالتحول عن مذهبهم إلى المذهب الحنفي بقوله " من ترك مذهب الشافعي وتحنف أعطيته خمسمائه وجعلت له وظيفة "([٥٦]).

(٣)التقرب من الحكام لنيل المكاسب الاقتصادية والوجاهه الاجتماعية.

كذلك كانت الرغبة في نيل المكانة والحظوه لدى السلاطين وأرباب النفوذ فضلا عن تحقيق الوجاهه الاجتماعية والمكاسب الاقتصادية سببا آخر في التحول عن المذهب، فقد أعزى المؤرخون السبب في إقبال الكثيرين على حفظ " المفصل" للزمخشرى إلى ما اشترطه الملك المعظم عيسى بن العادل ت ٦٢٦هـ / ١٢٢٨م والذي كان شديد التعصب لمذهبه الحنفي ، وقد أخذ العهد على نفسه أن يمنح من حفظه مائة دينار وخلعة فحفظه جماعة لهذا السبب ([٥٧]).

---

[٥٢] ابن حجر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٣٠، ج٤ ، ص ٤٣٩، السخاوي : الضوء اللامع ، ج٥، ص ١١٨ ، ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٨، ص ٣٦٥، فاطمه محمود : فتاوى القتل والتكفير في العصرين الأيوبي والمملوكي ، ص ٣٣.

[٥٣] تجمع جوامك وجامكيات وهي من أصل فارسي جامه : أي الملابس ، وتعني لغويا مصروفات دولاب الملابس ، أما اصطلاحا فقد استخدامت على أنها الرواتب والجرايات عامة . النويري : نهاية الأرب ، ج ٣١، حاشيه ص ٦٣.

[٥٤] ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج ١٢، ص ١٦٢،

[٥٥] عبيد الله بن عوض بن محمد الجلال بن التاج الشرواني الأصل والمنشأ القاهري الحنفي ت ٨٠٧هـ /١٤٠٤م . السخاوي : الضوء اللامع ، ج٥، ص١١٨

[٥٦] السخاوي : الضوء اللامع، ج٥، ص١١٨.

[٥٧] ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٧،ص٢٠٢.

كذلك اتهم الذهبي المؤرخ شمس الدين سبط الإمام أبي الفرج الجوزي ت ٦٥٤هـ/١٢٥٦م بأنه تحول حنفيا للدنيا بعدما كان حنبليا حتى ينال بذلك الحظوه والمكانه لدى الملك المعظم عيسى بن العادل الحنفي([٥٨]).

والجدير بالذكر أن ابن تغري بردي فند ذلك الادعاء معللا إياه بميل الذهبي للحنابلة ، ومشيرا إلى أن سبط بن الجوزي كان حنبليا على مذهب جده ، فلما كبر تفقه على مذهب والده وكان ذلك قبل أن يلي الوظائف بمدة طويله ([٥٩]).

وربما يعضد ابن تغري بردي في وجهة نظره أيضا ، ما ذكره ابن العماد من أن ابن الجوزي كان وافر الحرمة لدى الملوك وهو لا يزال حنبليا ، ، فضلا عن أن الملك المعظم هو الذي أشار عليه بذلك ونقله إلى مذهب أبي حنيفة ([٦٠]).

كذلك أعزى البعض تحول أثير الدين أبو حيان الأندلسي النحوي شافعيا بعدما كان مالكيا إلى رغبته في نيل المكانه والحظوه لدى سلاطين مصر ([٦١]) فعلى الرغم مما ورد في شأن أثير الدين أبو حيان الأندلسي بأنه هو الذي رغب الناس في مذهب الإمام مالك وقراءة مصنفات المالكية ، وشرح لهم غامضها، والتزم ألا يقرىء أحدا إلا في تصانيف ابن مالك ([٦٢])، إلا أنه رغم ذلك كله تحول عن مذهبه إلى المذهب الشافعي عند قدومه إلى القاهرة حيث وجد أن مذهبه مهجورا ([٦٣]) وإن ظل ظاهريا في الباطن ([٦٤]).

---

[٥٨] – الذهبي : تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري ، بيروت ، دار الكتاب العربي، ٢٠٠٠ ، ج ٤٨، ص ١٨٥.

٥٩ ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج ١٢، ص ٢٣٣.

٦٠ سبط ابن الجوزي المؤرخ شمس الدين أبو المطفر يوسف بن قزغلى التركي البغدادي الحنفي ، قدم دمشق عام بضع وستمائه ووعظ بها ، درس وأفتى حنبليا ثم انتقل للمذهب الحنفي ، كان وافر الحرمة لدى الملوك ، صاحب كتاب مرآة الزمان ، توفي ٦٥٤هـ /١٢٥٦م. ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٧، ص ٤٦١.

٦١ محمد زغلول سلام : الأدب في العصر المملوكي ، ص ١٨٠.

٦٢ ابن تغري بردي المنهل الصافي ، ج ١١، ص ١٦١،ابن العماد : المصدر السابق ، ج٨، ص ٣٥٣

٦٣ بكر بن عبد الله : النظائر ، دار العاصمة ، المملكة العربيه السعودية ، ١٤٢٣هـ ،ص ١٣٠.

٦٤ السيوطي : جزيل المواهب في اختلاف المذاهب، تحقيق عبد القيوم بن محمد شفيع ، القاهرة ، دار النصر ١٩٨٩ ، ص ٥٨، الأدفوي : الطالع السعيد ، الجامع لأسماء الفضلاء والرواة بأعلى الصعيد ، تحقيق سعد محمد حسن ، القاهرة ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، ١٩٦٦ ،المقدمة (ح) ، ابن قاضي شهبه : تاريخ ابن قاضي شهبه ، تحقيق عدنان درويش ، دمشق ، المعهد الفرنسي للدراسات العربية ، ١٩٩٤ ، مج ٢، ص ٤٤٠، محمد زغلول سلام : الأدب في العصر المملوكي ، ص ١٨٠

أيضا جاء اختصاص الأمير خير بك من حديد للقاضي الشمس أبو الفضل الدمرداش الشافعى دافعا له ليتحول عن مذهبه ويتحنف ، فعلى الرغم من تفوقه في المذهب الشافعي وتصديه للإقراء بأكثر من مكان كالقاهرة والبرلس ودمياط وغيرها ، ونيابته عن بعض القضاة في عدة مدارس أخرى، إلا أنه تحنف ليستقر به الأمير إماما في مدرسته " وما حمد صنيعه في تحوله " ([٦٥]) لذا لم يلبث أن صرفه الناظر عنها .

وربما كانت الحظوة التي نالها محمد بن أحمد الفرياني التونسي المالكي بعد قدومه القاهرة من بني البارزى وبني الكويز كانت دافعا له وراء تغييره للمذهب المالكي والتحول للمذهب الشافعي وولايته قضاء نابلس بعنايتهم وكان أول من استقل به عام ٨٣٧هـ/١٤٣٣م ([٦٦])، مما سبق يمكن القول أن ثمت دوافع اقتصادية وأغراض دنيوية تضافرت في بروز ظاهرة التحول عن المذهب .

أما عن آثار التحول المذهبى ، فقد تعددت الآثار المترتبة على تلك الظاهرة بشكل عام ولكن فيما يخص التحول المذهبى لدوافع اقتصادية وأغراض دنيوية فقد تباينت ما بين آثار إيجابية وأخرى سلبية تجلت في عدة مظاهر خلال فترة البحث نجملها فيما يلي :

(١)السخرية والتهكم من المتحولين مذهبيا .

لعل من أبرز الآثار المترتبه على التحول المذهبي لدوافع اقتصادية ما يخص علاقة الفقهاء الأقران ببعضهم البعض حيث قوبل ذلك التحول بردود أفعال مختلفة وهذا ما نلحظه في الوقائع التالية ، فقد صار أولئك المتحولون عن مذاهبهم مثالا للسخرية والتهكم حينا والتقريع أحيانا أخرى ، فقد سخر السخاوى من حال أبي البركات العقيلي النويري المكي حينما سعى في قضاء المالكية رغم كونه حنفيا قائلا " ولم يستنكر ذلك في جنب خفته ، مع أنه صار به ضحكة وهو مسبوق بهذا " مفصحا وموضحا أنه لم يكن أمرا بدعا أو حديثى عهد به بل سبقه آخرون([٦٧]).

كذلك شنع فقهاء العصر على أولئك المتحولين عن مذاهبهم لأغراض دنيويه ودوافع اقتصادية ، فقد أنكر الذهبي على الفقهاء ممن يطلبون الفقه ويتعلمونه لا لشيء سوى الجدال وتحصيل الوظائف والمدارس منزها دراسة الفقه عن التدنى لذلك المستوى الدنيء منددا بقوله " إن كانت همتك في طلب الفقه الجدال والمراء والانتصار لمذهبك على كل حال وتحصيل المدارس والعلو ، فما هذا فقها أخرويا بل ذا فقه الدنيا"([٦٨]) .

ومن الوقائع التاريخية الدالة على التشنيع كأحد الآثار المترتبة على التحول عن المذهب ما حدث مع الفقيه أبو بكر النحوى حيث أثار تنقله بين المذاهب تنديد البعض بقوله :

---

[٦٥] السخاوى : الضوء اللامع ، ج١٠، ص ٧٨.

[٦٦] نفس المصدر ، ج٧، ص ٦٨،٦٩.

[٦٧] السخاوي : الضوء اللامع ، ج٤، ص ٢٩١.

[٦٨] الذهبي : زغل العلم ، ص ٣٥.

ألا مبلغ عني الوجيه رسالة وإن كان لا تجدي إليه الرسائل
تمذهبت للنعمان بعد ابن حنبل وذلك لما أعوزتك المآكل
وما اخترت دين الشافعي تدين ولكنما تهوى الذي هو حاصل
وعما قليل أنت لا شك صائر إلى مالك فافطن لما أنا قائل ([٦٩]).

كذلك لم يفت أحد الفقراء أن يوبخ المؤرخ سبط ابن الجوزي بعدما تحول عن المذهب الحنبلي وصار حنفيا حيث استوقفه وهو يخطب على المنبر قائلا " إذا كان للرجل كبير لا يرجع عنه إلا بعيب ظهر له فيه ، فأي شيء ظهر لك في الإمام أحمد حتى رجعت عنه " وظل يلح عليه في السؤال حتى ظهر عجزه ولم يستطع الرد وترك الخطبه ونزل عن المنبر ([٧٠]).

أيضا شنع ابن تغري بردي على القاضي شمس الدين الصلتي نظرا لتنقلاته المتكررة بين المذاهب لأجل المناصب قائلا " فلو كان يرجع إلى دين ما فعل ذلك ومن لم يحترز على دينه يفعل ما يشاء "([٧١]).

ثم تكرر الشجب من ابن تغري بردي أيضا حينما أطلعه القاضي كمال الدين ابن البارزي كاتب السر على كتاب ورد من بعض أهل غزة يتضمن السعى في بعض الوظائف وجاء فيه ما نصه " المملوك منذ أن عزل من الوظيفة الفلانية بغزة خاطره مكسور ، والمسؤول من صدقات المخدوم أن يوليه قضاء الشافعية بغزة ، فإن لم يكن فقضاء الحنفية فإن لم يكن فقضاء المالكية، وإلا فقضاء الحنابلة "([٧٢]) الأمر الذي لم يسع معه ابن تغري بردي إلا أن كتب على حاشية الكتاب بخطه " فإن لم يكن فمشاعلى ملك الأمراء " ([٧٣]) وذلك من قبيل التنديد والاستنكار .

أيضا كان من أسباب مهاجاة السخاوى للفقيه ابن العراقي ت ٨٣٧هـ /١٤٣٣م ([٧٤]) ووصفه بعدم تحريه هي رغبته الشديدة وتعلق قلبه بولاية الحكم حتى أنه ناب في عدة بلاد حتى تولى القضاء على غير مذهبه ([٧٥]).

---

[٦٩] – ياقوت الحموي : معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، تحقيق إحسان عباس ، بيروت ،دار الغرب الإسلامي ، ١٩٩٣، ج٥، ٢٦٥.، السبكى : طبقات الشافعية ، ج٨ ، حاشية ص ٣٥٤.، عبد المجيد أبو الفتوح : التاريخ السياسي والفكري للمذهب السني ، ص ١٨٧.

[٧٠] ابن العماد : شذرات الذهب ، ج٨ ، ص ٤٦١.

[٧١] ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج١٣، ص ٣٩.

[٧٢] نفس المصدر ، ج١٣، ص ٤٠.

[٧٣] المصدر نفسه.

[٧٤] عبد الله بن محمد بن محمد بن عبد الله بن سالم بن هلال الجمال بن الشمس العراقي الأصل الحلبي ثم الظاهري الشافعي ويعرف بابن العراقي ولد سنة ٧٦٤هـ/١٣٦٣م وتوفي سنة ٨٣٧هـ/١٤٣٤م . الضوء اللامع ، ج٥، ص٦٤.

[٧٥] المصدر نفسه.

ونظرا لتكرار ظاهرة التحول التى قوبلت بالتنديد ، لذلك فإنه في المقابل فقد مدح الذهبي صنيع الإمام المقرىء عبد الصمد بن أحمد الحنبلي البغدادي حينما رفض التخلي عن مذهبه لمجرد الحصول على وظيفة الإقراء في المدرسة المستنصرية ، وكان قد تنافس بعض الحنابله وأشرأبت أعناقهم لنيلها ، بل لم يستنكر أحدهم التحول عن مذهبه واستبداله بالمذهب الشافعي عندما سأله الوزير إذا كان لديه استعداد لتغيير مذهبه كشرط للتعيين فلبى طلبه وأجابه ، في حين رفض عبد الصمد بن أحمد المذكور ذلك مفصحا " مذهبي ما علمت به عيبا لأتركه لأجله " ([٧٦]) فكان ذلك مما استحسنه الخليفة ولذلك أقره إماما دون الباقين .

(٢)الحراك الفكرى حول مشروعية التحول من مذهب لآخر .

أما عن الآثار الفكرية لظاهرة التحول عن المذهب لدوافع اقتصادية ، فيلاحظ ظهور مؤلفات توضح مدى شرعية التحول المذهبي حيث تناولها الفقهاء بالتحليل وبيان الحكم الشرعي فيها خاصة مع تكرارها ، فجاء حديثهم عنها إما بالرد على الأسئلة التي تدور حول مشروعية التحول عن المذهب كما في" روضة الطالبين وعمدة المفتين " للنووي ، و" فتح الباقي على منظومة المراقي " لليعقوبي ، "الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام" ، وإما بتحرير مصنفات منفردة تناولت تلك الظاهرة مثل "جزيل المواهب في اختلاف المذاهب " للسيوطي ، وقد تمحور الحديث فيه حول حكم الانتقال بين المذاهب ، والحالات التي يحق لها الانتقال من عدمه، مع التدليل على جواز تلك الظاهرة بضرب الأمثلة على انتقال بعض الأئمة الاعلام .

– وبالنسبة لحكم التحول المذهبي والانتقال من مذهب لآخر ، فقد اتفق الفقهاء على أن المذاهب كلها صواب ، وأن المقارنه أو التفاضل بينها تكون من قبيل الجائز والأفضل وليس من باب الخطأ والصواب ، أما عن حكم الانتقال من مذهب لآخر فقد أشار البعض بضرورة أن يلتزم المقلدين من الفقهاء مذهبا بعينه ، بل ينكر عليه مخالفته بغير دليل ([٧٧]) في حين أجاز البعض الآخر التحول عن المذهب بدعوى الاجتهاد في طلب الأعلم ، فإذا غلب لدى البعض أن هناك مذهبا أعلم جاز التحول إليه بل وجب على حد قول الإمام النووي ([٧٨]).

وقد صنف الفقهاء المنتقلين بين المذاهب طبقا لغرضهم المنشود من التحول إلى ثلاث فئات ، أما الفئة الأولى فيكون انتقالها لغرض ديني كأن يظهر للفقيه بيان أفضلية المذهب الآخر ورجحانه على غيره

---

[٧٦] الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج٥٠، ص ٢٢٩،٢٣٠.

[٧٧] ابن مفلح المقدسي (عبد الله بن محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي ت ٧٦٣هـ): الآداب الشرعية ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، عمر القيام ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٩٩، الطبعه الثالثة، ج١، ص ١٨٦.

[٧٨] النووى : روضة الطالبين وعمدة المفتين ، تحقيق المكتب الإسلامي بدمشق برئاسة زهير الشاويش، بيروت ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثه، ١٩٩١، ج١١، ص ١٠٨.، عبد الكريم القلالي : التحول المذهبي الفقهي والعقدي ، ص ٥٢.

لقوة أدلته([٧٩]) ، فهذا يكون انتقاله بين الوجوب والجواز على حد قول البعض ([٨٠]) مثلما هو حال الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد رحمه الله الذي كان كان مالكيا وتحول شافعيا وظل عارفا بالمذهبين وإماما فيهما، وعاش مجتهدا طوال حياته وغير ملتزم بمذهب بعينه ([٨١]) .

هذا وقد أنكر ابن تيمية على كل من سلك طريق التقليد وهو قادر علي الاستدلال والتخريج والمقابلة بين النصوص ، كما خطأ من ألزم نفسه بأحد المذاهب إذا ظهر الحق في غيرها، مؤكدا على الفقهاء بضرورة عدولهم عن مذهبهم في بعض المسائل إذا كان غيره أقوى ، كما اتهم بالجهل بعض أتباع المذاهب ممن زعموا بأن مذهب شيخهم هو الصحيح الذي لا ينبغي لأحد العدول عنه إلى غيره ([٨٢]).

ويدخل في الفئة الأولى أيضا الانتقال والتحول عن المذهب بحجة سهولة تحصيل المذهب الآخر وسرعة إدراكه، وهنا فرق الفقهاء بين الفقيه في مذهبه و غير الفقيه أو العاري من الفقه حيث أوجب الفقهاء على الشخص غير الفقيه الذي بدأ الاشتغال على أحد المذاهب التحول عن المذهب وتغييره إذا رأى غيره أسهل في إدراكه وتحصيله ([٨٣]) بل يحرم عليه التخلف والقعود عن التحول في تلك الحالة على حد قول السيوطى بحجة أن التفقه على أحد المذاهب خير من الاستمرار على الجهل ([٨٤]) .

أما الفئة الثانية : ويكون فيها الخروج عن المذهب والانتقال لغيره لحصول غرض دنيوى **مثل** الحصول على وظيفة أو التقرب من الحكام لحصول الرفاهية ، فهذا من الأمور المذمومه التي قوبلت بالتشنيع من قبل الفقهاء حتى ولو كان ما انتقل إليه خير مما انتقل عنه على حد قول البعض ([٨٥]) وحكمه يصل للتحريم لما في ذلك الانتقال من التلاعب بالمذهب والأحكام الشرعيه لغرض دنيوى([٨٦]).

هذا وقد شبه البعض الفقيه الذي تحول عن مذهبه لغرض دنيوي بمهاجر أم قيس " وهو ذلك الرجل الذي خطب إمرأه يقال لها أم قيس فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر فهاجر وتزوجها فكانوا يسمونه بمهاجر أم قيس" منددين بحال من يتنقل بين المذاهب لأخذه من أحباس أهل المذهب المنتقل إليه ([٨٧]).

---

[٧٩] القرافي : الأحكام في تمييز الفتاى عن الأحكام ، ج٢، ص ٢٥٠.

[٨٠] ابن مفلح : الآداب الشرعية ، ج١، ص ١٨٦، السيزطي : جزيل المواهب ، ص ٤٣.

[٨١] ابن حجر الدرر الكامنه : ج٤، ص ٩١ ، ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج٨، ص ٢٠٦، السيوطي جزيل المواهب ، ص ٥٧،

Evan McKibbin Metzger : Orphans' Property and the Judicial Treasury in Medieval IslamK.p218.

([٨٢]) بدر الدين الحنبلي: مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٥ ، ص ٤٢.

[٨٣] السيوطى : جزيل في اختلاف المذاهب ، ص ٤٣، محمد بن محمد اليعقوبي : فتح الباقي على منظومة المراقي ، ج٢،ص٢٥٢، القرافي : الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام ، ج٢، ص ٢٥٠.

[٨٤] السيوطى : المصدر السابق ، ص ٤٣.

[٨٥] ابن مفلح : الآداب الشرعية ، ج١، ص ١٨٥

[٨٦] المصدر نفسه ، السيوطى : المصدر السابق ، ص٤٢.

[٨٧] القرافي : الاحكام في تمييز الفتاوى والأحكام ، ج ٢، ص ٢٥٠، ٢٥١.

أما بالنسبه لغير الفقيه أو العاري عن الفقه ممن ليس له من المذهب إلا الاسم كغالب المتعممين وأرباب الوظائف فحكمه مختلف، مثلما هو حال الشخص الذي ورد على الإمام الكافيجى يسأله أن يكتب له بأي وظيفة تشغر بالشيخونيه فلما سأله عن مذهبه أفصح عن رغبته في الحصول على خبز وطعام أى" وظيفة إما في المالكيه أو الشافعيه أو الحنابلة ، واستثنى الحنفيه حيث لا خبز لهم ولا طعام بالشيخونية فقط ، فهذا على حد قول السيوطى ليس له من مذهبه الذي ينتمي إليه إلا الاسم ومن ثم فلا حرج عليه إذا انتقل لمذهب آخر لأنه بذلك كأنما يتمذهب من جديد ([٨٨]).

وأخيرا تأتي الفئة الثالثة وهي المجردة في انتقالها من أي غرض ديني كان أو دنيويا ويختلف أيضا فيها الحكم بالنسبه للفقيه مقارنة بالعامي حيث يجوز للأخير التحول بينما يكره الانتقال في حق الأول لأنه سيحتاج زمنا آخر لتحصيل المذهب الجديد وكان الأولى في حقه أن يشتغل بمذهبه الذي تفقه فيه وأن يعمل بما تعلم على حد قول البعض ([٨٩]).

(٣)حدوث نقلة في المستوى الفكرى والإنتاج العلمي للفقيه المتحول .

حيث كان من الآثار المترتبه على تغيير المذهب ارتقاء المستوى الفكرى والإنتاج العلمي لبعض الفقهاء المتحولين ، فعلى الرغم من إدانة الفقهاء للأشخاص المتحولين عن مذهبهم لدوافع اقتصادية إلا أنه برز بعضهم بعد التحول والانتقال لمذهب آخر ، فربما يتفوق شخص في مذهب دون مذهب ويحصل له التيسيير في علم دون آخر ومثال ذلك ما وقع لنجم الدين أحمد بن محمد بن خلف المقدسي فقد كان حنبليا ثم تحول شافعي فعلا صيته وارتفع شأنه وذاعت مؤلفاته ([٩٠]).

وتكرر الحال مع القاضي شمس الدين السروجى ت ٧١٠هـ / ١٣١٠م الذي كان حنبليا فقدم مصر وتحول حنفيا فبرز في المذهب وصار من أعيان الفقهاء فيه ، وشرع في شرح الهداية شرحا حافلا جاء في ستة مجلدات ضخمة([٩١]).

كذلك لما تحول عبيد الله بن عوض الأردبيلي ت ٨٠٧هـ /١٤٠٤م من المذهب الشافعي إلى المذهب الحنفي وأكثر من الاشتغال عليه حتى برع في المذهب وكتب حواشي مفيدة على الهداية والكشاف والمجمع ([٩٢]).

---

[٨٨] السيوطى : جزيل المواهب ، ص ٤٢.

[٨٩] السيوطي : جزيل المواهب ، ص ٤٤.

[٩٠] السيوطي : جزيل المواهب ، ص ٥٦.

[٩١] ابن حجر : الدرر الكامنه، ج١، ص ٩١. ، ورفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق علي محمد عمر، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٩٨، ص ٤١، الزركلي : الأعلام ،، بيروت ، دار العلم للملايين ، ط١٥، ٢٠٠٢، ج١، ص ٨٦.، تقي الدين التميمي : الطبقات السنيه ، ج١، ص٢٦١.

[٩٢] تقي الدين التميمي : الطبقات السنيه ، ج ٤، ص ٤٢٤.

(٤)الترقي في سلك الوظائف .

أيضا كان الترقي في الوظائف المختلفة أحد الآثار التي ترتبت على تغيير المذهب والتحول عنه ، فبينما نصت بعض الأمثلة صراحة على أن طلب وظيفة والحرص عليها كان سببا في عملية التحول عن المذهب ، فقد توافرت الأمثلة أيضا التي أكدت على الترقي في الوظائف عقب تغيير المذهب مباشرة وكأنها إشارة ضمنية من المؤرخين تبين علاقة السببية بين الأمرين ووجود ترابط بينهما ، كما تؤكد على كونها سبب ونتيجه لظاهرة التحول في الوقت ذاته ، ومثال ذلك ما ذكره الذهبي في ترجمته للفقيه مجد الدين المارديني، فقد أردف الذهبي خبر تحوله عن المذهب الحنبلي إلى المذهب الشافعي بخبر آخر وهو توليه وظيفة التدريس بالأتابكية بجبل قاسيون فضلا عن قضاء حلب ([٩٣]).

كما استتبع المؤرخ الزركلي خبر تحول القاضي ابن جملة ت ٧٣٨هـ /١٣٣٧م عن المذهب الحنبلي إلى المذهب الشافعي بخبر ولايته القضاء بدمشق وذلك في حوادث عام ٧٣٣هـ/ ١٣٣٢م ([٩٤]).

وذاك قاضي القضاة سعد الدين مسعود بن أحمد الحارثي كان في مبدأ أمره شافعيا ثم تحول للمذهب الحنبلي وولي القضاء استقلالا ([٩٥])، ثم تكرر الأمر مع القاضي تاج الدين الإخنائي ت ٧٦٣هـ /١٣٦١م حيث ربط ابن حجر بين تحوله عن المذهب الشافعي واشتغاله بالمذهب المالكي وبين ولايته نظر الخزانه السلطانيه ، ونيابة الحكم حتى ولى القضاء استقلالا سنة ٧٥٠هـ/١٣٤٩م ([٩٦]).

نفس الأمر تكرر مع الشيخ كمال الدين الأنصاري حيث ذكر ابن تغري بردي في حوادث عام ٧٦١هـ /١٣٥٩م أنه تحول حنبليا بعدما كان حنفيا ونزل في دروس الحنابلة ([٩٧]).

كذلك عطف المؤرخون على خبر تغيير القاضي برهان الدين الإخنائي ت ٧٧٧هـ ،١٣٧٥م لمذهبه الشافعي وتحوله مالكيا كعمه ، وأعقبوه بخبر ولايته لعدة وظائف كالحسبة ونظر البيمارستان ونظر الخزانة السلطانية ، وظل يشتغل بالمذهب المالكي حتى مهر فيه وتولى القضاء بعد موت أخيه تاج الدين وكان ينوب عنه في حياته ([٩٨]) .

---

٩٣ الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج٥١، ص ٣٦١

[٩٤] الزركلى : الأعلام، ج٨،ص ٢١٢.

[٩٥] النويري: نهاية الأرب ، ج٣٢، ص ١٠٧.

[٩٦] ابن حجر : رفع الإصر عن قضاة مصر ، ص ٤١٢.

[٩٧] ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج١٠، ص ٣٣٦.

[٩٨] ابن حجر : رفع الإصر ، ص ٣٤،الزركلي : الأعلام ، ج١،ص ٦٣، السيوطي : حسن المحاضرة ، ج١، ص ٤٦١.

وعلى ضوء ما سبق طرحه خلال هذه الدراسة يمكن أن نخلص إلى عدد من النتائج نعرض لها بإيجاز فيما يلي :

- اتضح من خلال الدراسة انتشار ظاهرة التحول والتنقل بين المذاهب بين الفقهاء خلال العصرين الأيوبي والمملوكي.
- كما ثبت أيضا تعدد الدوافع وراء ظاهرة التحول عن المذهب بين الفقهاء خلال العصرين الأيوبي والمملوكي والذي جاء تمشيا مع المناخ السائد على مختلف الأصعدة الفكرية والاقتصادية والاجتماعية .
- كما أكدت الدراسة على البعد الاقتصادي لذلك التحول حيث شكل دافعا قويا لتلك الظاهرة خلال فترة البحث وذلك لانخفاض المستوى المعيشي لدى قطاع عريض من الفقهاء ورغبتهم في تحسين الحالة المادية .
- أيضا تأكد من خلال الجدول رقم (١) أن الرغبة في تولى الوظيفة كان أقوى الدوافع وراء تغيير المذهب خلال فترة الدراسه حيث حاز على عدد ٣٠ حالة من إجمالي ٣٩حالة أي بنسبة ٧٦.٩%.
- كما أوضحت الدراسة أن انتشار التعصب المذهبي ورصد الأوقاف على تدريس مذاهب بعينها جعلها تشكل عامل جذب قوي حيث كانت الأموال المتدفقه من ريعها والمرصودة على مذهب بعينه له أثره في تدفق الطلاب للتفقه على مذهب بعينه ، فضلا عن تطلع الأساتذة لتولى وظائف التدريس بها.
- كما بينت الدراسة أن التحول لم يخص مذهب بعينه بل شمل كل المذاهب الأخرى طالما توفرت الدوافع السابق ذكرها .
- كذلك أكدت الدراسه أيضا على أن نسبة التحول إلى المذهب الشافعي كانت أكثر من غيره حيث حاز على عدد ١٣ حالة من جملة ٣٩ حالة أي بنسبة ٣٣.٣%، وربما يرجع ذلك إلى السيطرة المذهبيه للشافعية ، فضلا عما توفر لأصحابه من الجاه والعز والنفوذ والغلبه، يليه المذهب الحنفي بعدد ١٠ متحولين بنسبة ٢٥.٦% .
- أيضا ظهرت بعض الحالات التي تكرر انتقالها بين المذاهب بعدد أربع حالات في حين أغفلت المصادر ذكر المذهب المتحول إليه في حالتين .
- وفيما يخص الآثار المترتبة على ظاهرة التحول المذهبي فقد اتضح من خلال الدراسة تباين تلك الآثار فمنها ما كان إيجابيا بالنسبه للفقهاء كالترقي في الوظائف المختلفة كنتيجة مترتبة على تغيير المذهب والتحول عنه.
- أما عن الآثار السلبية لظاهرة التحول فيلاحظ زيادة حدة التنافس وتصاعد التوتر في العلاقات بين الأقران خاصة إذا أقبل الفقيه المتحول عن مذهبه على ذم المذهب الذي تحول عنه وأدان أتباعه إذ لا يخفى على المتأمل ما يحدثه ذلك الأمر من إشاعة الفرقة وأسباب التنازع بين الفقهاء ، ومن ناحية

أخرى ، فقد نال بعض أولئك المتحولين عن مذاهبهم التنديد والتشنيع ، فضلا عن الاستنكار المشوب بنوع من السخرية من قبل الفقهاء الأقران متهمين إياهم بالحرص على طلب الدنيا وطمعا في العز والجاه

جدول (١)

م	اسم الفقيه	تاريخ الوفاة	مذهبه الأصلي	المذهب المحول إليه	الدافع للتحول
١	سيبويه	ت ٦٠٦هـ/١٢٠٩م	–	حنفيا	تحسين المستوى المعيشي
٢	الوجيه بن المبارك	٦١٢هـ/ ١٢١٥م	حنبليا	تكرر انتقاله	لأجل الوظيفه
٣	ابن الحبير	ت٦٣٩هـ/ ١٢٤١م	حنبليا	شافعيا	الوظيفة القضاء والتدريس
٤	والد المؤرخ عماد الدين بن كثير	_	حنفي	شافعي	الخطابه
٥	أحد الفقهاء	–	حنبلي	شافعي	التدريس
٦	سبط الإمام أبي الفرج الجوزي	ت ٦٥٤هـ/١٢٥٦م	حنبلي	حنفي	التقرب من السلطان
٧	أبو حيان الأندلسي النحوي	–	مالكيا	شافعيا	للتقرب من السلطان
٨	القاضي شمس الدين السروجى	ت ٧١٠هـ / ١٣١٠م	حنبليا	حنفيا	القضاء
٩	القاضي ابن جملة	ت ٧٣٨هـ /١٣٣٧م	المذهب الحنبلي	المذهب الشافعي	ولايته القضاء
١٠	الشيخ كمال الدين الأنصاري	٧٦١هـ /١٣٥٩م	حنفيا	حنبليا	لينزل في دروس الحنابلة
١١	القاضي تاج الدين الإخنائي	ت ٧٦٣هـ /١٣٦١م	شافعي	مالكي	ولايته نظر الخزانه السلطانيه
١٢	القاضي برهان الدين الإخنائي	ت ٧٧٧هـ ،١٣٧٥م	شافعي	مالكي	ولايه الوظائف
١٣	ابن سند	ت ٧٩٢هـ /١٣٩٠م	شافعيا	تكرر انتقاله	لينوب عن بعض القضاة
١٤	شمس الدين بن مهاجر الحنفي	ت ٧٩٤هـ/ ١٣٩١م	حنفي	شافعي	القضاء
١٥	سعد الدين مسعود بن أحمد	–	شافعي	حنبلي	وولي القضاء استقلالا
١٦	شمس الدين الحلبي	ت ٧٩٤هـ/ ١٣٩١م	حنفي	شافعي	القضاء
١٧	الفقيه أحمد بن سالم العبادي	–	–	شافعي	الوظيفه
١٨	شجاع الدين بن العفيف المغربي		مالكي	شافعي	القضاء
١٩	أبو البقاء بن الشحنة	–	مالكي	شافعي	القضاء الشافعيه
٢٠	الشهاب الريمي اليماني	–	شافعيا	حنبليا	التدريس
٢١	ابن التاج الشرواني	–	الشافعي	الحنفي	تحسين المستوى المعيشي
٢٢	شرف الدين السعدي	ت ٨٠٧هـ / ١٤٠٤م	شافعيا	حنبليا	للتدريس بمدرسة الظاهر بخط بين القصرين
٢٣	نجم الدين بن خلف المقدسي	–	حنبلي	شافعي	
٢٤	عبيد الله بن عوض الأردبيلي	ت ٨٠٧هـ / ١٤٠٤م	الشافعي	الحنفي	الوظيفه

م	اسم الفقيه	تاريخ الوفاة	مذهبه الأصلي	المذهب المحول إليه	الدافع للتحول
٢٥	بالشمس الرئيس	–	الشافعي	الحنفي	تدريس الحنفية بالشيخونية
٢٦	أحد الفقهاء	–	الشافعي	الحنفي	لقضاء الحنفية
٢٧	شهاب الدين المنصوري	–	شافعيا	حنبليا	التعيين في الشيخونية
٢٨	للفقيه مجد الدين المارديني	–	حنبلي	شافعي	توليه وظيفة التدريس
٢٩	أبي البركات العقيلي النويري	–	حنفي	مالكي	لتولي قضاء المالكيه
٣٠	شمس الدين الصلتي	–	تنقلات متكررة		الوظيفه
٣١	أحد الفقهاء	–	تنقلات متكررة		الوظيفه
٣٢	للفقيه ابن العراقي	ت ٨٣٧هـ /١٤٣٣م	غير مذكور	غير مذكور	القضاء
٣٣	التقي الشمني السكندري	–	مالكي	حنفي	فوات الوظيفه
٣٤	السراج أبو المكارم الولوي	ت ٨٥٣هـ/١٤٤٩م	حنبليا	مالكيا	ليتولى قضاء مكة
٣٥	شهاب الدين الكناني الشافعي	ت ٨٦٢هـ /١٤٥٧م	شافعي	حنبلي	تحسين المستوى المعيشي
٣٦	شهاب الدين الكوراني	ت ٨٩٤هـ /١٤٨٨م	شافعي	حنفي	لتولي وظائف
٣٧	ابن جنغل الشافعي	ت ٨٩٦هـ /١٤٩٠م	شافعي	مالكي	ولاية قضاء المالكية
٣٨	الشمس أبو الفضل الدمرداش	–	شافعي	الحنفي	التقرب من السلطان
٣٩	محمد بن أحمد الفرياني التونسي	–	مالكي	شافعي	التقرب من السلطان

قائمة المصادر والمراجع

١- الأدفوى (جعفر بن ثعلب أدفوى) : الطالع السعيد الجامع لأسماء الفضلاء والرواة بأعلى الصعيد ، تحقيق سعد محمد حسن ، القاهرة ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، ١٩٦٦ .

٢- بدر الدين البعلي (أبو عبد الله محمد بن علي البعلي الحنبلي ت ٧٧٧هـ) : مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٥ .

٣- بدر الدين العيني : عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق محمد محمد أمين ، القاهرة ، دار الكتب القومية، ٢٠١٠.

٤- تقي الدين بن عبد القادر التميمي : الطبقات السنية في تراجم الحنفية ، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، دار الرفاعي ، الرياض ، ١٩٨٩م.

٥- ابن تغري بردي (جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي ت ٨٧٤هـ) : المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقيق محمد محمد أمين، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤.

٦- ـــــــــــــ : النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، القاهرة ، دار الكتب القومية ، نسخه من المكتبه الشاملة .

٧- أبو حامد المقدسي (محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن حامد ت ٨٩٦هـ) : بذل النصائح الشرعية فيما علي السلطان وولاة الأمور وسائر الرعية، تحقيق ودراسة سالم بن طعمه بن مطر الشمري، ج ١، المملكة العربية السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٩٩٦.

٨- ابن حجر العسقلاني (شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد المقدسي ت ٨٥٢هـ) : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٣٠.

٩- ـــــــــــ : إنباء الغمر بأنباء العمر، تحقيق حسن حبشي، القاهرة، لجنة إحياء التراث العربي، ١٩٦٩.

١٠-ـــــــــــ : رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق علي محمد عمر، القاهرة، مكتبة الخانجي،١٩٩٨.

١١-الذهبي :(شمس الدين محمد بن محمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨هـ) : تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ٢٠٠٠ .

١٢- زغل العلم ، تحقيق محمد بن ناصر العجمي ، دار الصحوة الإسلامية ، د.ت.

١٣- ابن رجب الحنبلي (زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين أحمد البغدادي الحنبلي ت ٧٩٥هـ): الذيل على طبقات الحنابلة ، تحقيق محمد حامد الفقي ، القاهرة ، مطبعة السنة المحمدية ، ١٩٥٢.

١٤- الزركلي :خير الدين الزركلي الدمشقي ت ١٣٩٦م ، الأعلام ، بيروت ، دار العلم للملايين ، ط١٥، ٢٠٠٢.

١٥-السبكي (تاج الدين عبد الوهاب السبكي ت ٧٧١هـ) : معيد النعم ومبيد النقم، تحقيق محمد علي النجار، أبو زيد شلبي، محمد أبو العيون، القاهرة، دار الكتاب العربي، ١٩٤٨.

١٦-ـــــــــــ: طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق عبد الفتاح محمد الجلو ، محمود محمد الطناحي ، القاهرة ، دار إحياء الكتب العربية ،١٩٧٠ .

١٧-السخاوى : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، بيروت، دار الجيل، ١٩٩٢.

١٨-السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١هـ) : نظم العقيان في أعيان الأعيان ، حرر الدكتور فيليب حتي ، المطبعة السورة الأمريكية ، نيويورك .، ١٩٢٧.

١٩-: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، ١٩٦٧.

٢٠-جزيل المواهب في اختلاف المذاهب، تحقيق عبد القيوم بن محمد شفيع ، القاهرة ، دار النصر ١٩٨٩.

٢١-شهاب الدين النويري (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري ت ٧٣٣هـ) : نهاية الأرب في فنون الأدب ، تحقيق نجيب مصطفى فواز ، حكمت كشيلي فواز ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ٢٠٠٤ .

٢٢-ابن العماد الحنبلي : (شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي الدمشقي ت ١٠٨٩هـ) : شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تحقيق محمود الأرناؤوط ، بيروت ، دار ابن كثير ، ١٩٩١.

٢٣-ابن قاضي شهبه (تقي الدين أبي بكر بن أحمد بن قاضي شهبه الأسدي ت ٨٥١هـ) : تاريخ ابن قاضي شهبه ، تحقيق عدنان درويش ، دمشق ، المعهد الفرنسي للدراسات العربية ، ١٩٩٤ .

٢٤-القرافي : (شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس المالكي) : الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ،بيروت ، دار البشائر الإسلامية، الطبعه الثانيه ، ١٩٩٥.

٢٥-القلقشندي (أبو العباس أحمد بن عبد الله القلقشندي ت ٨٢٠هـ) : صبح الأعشى في صناعة الإنشا، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٩٢٢.

٢٦-ابن كثير (عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير القرشي ت ٧٧٤هـ): البداية والنهاية ، تحقيق عبد الله عبد المحسن التركي ، دار هجر ، ١٩٩٩ .

٢٧- محمد بن محمد بن مصطفى اليعقوبي : فتح الباقي على منظومة المراقي ، كتاب الكتروني بترقيم المكتبه الشاملة .

٢٨- ابن مفلح المقدسي (عبد الله بن محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي ت ٧٦٣هـ): الآداب الشرعية ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، عمر القيام ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٩٩، الطبعه الثالثة .

٢٩- المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٧م.

٣٠-ـــــــــــــ: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، تحقيق محمد زينهم، مديحة شرقاوي، القاهرة، مكتبة مدبولي، ١٩٩٧.

٣١-ـــــــــــــ : إغاثة الأمة بكشف الغمة ، تحقيق كرم حلمي فرحات ، القاهرة ، عين للدراسات والبحوث ، ٢٠٠٧ .

٣٢- ابن منظور : لسان العرب ، بيروت ، دار صادر ، الطبعه الثالثة ، ١٤١٤هـ.

٣٣- النووى (أبو زكريا محيى الدين يحيى بن شرف النووى) ، روضة الطالبين وعمدة المفتين ، تحقيق المكتب الإسلامي بدمشق برئاسة زهير الشاويش، بيروت ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثه، ١٩٩١.

٣٤- ياقوت الحموي : " شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي ت ٦٢١هـ، معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، تحقيق إحسان عباس ، بيروت ،دار الغرب الإسلامي ، ١٩٩٣.

ثانيا / المراجع العربية.

٣٥-بكر بن عبد الله :النظائر، دار العاصمة،المملكة العربيه السعودية ، ١٤٢٣هـ .

٣٦-شلبي إبراهيم الجعيدى : الأزمات الاقتصادية والأوبئة في مصر عصر سلاطين الجراكسة ، منشأة المعارف ، الأسكندرية ، ٢٠٠٢.

٣٧-شوقي ضيف : تاريخ الأدب العربي (عصر الدول والإمارات مصر) ، القاهرة ، دار المعارف ، ط ٢ ، د.ت .

٣٨-عبد المجيد أبو الفتوح بدوي : التاريخ السياسي والفكري للمذهب السني في المشرق الإسلامي من القرن الخامس الهجري حتى سقوط بغداد ، المنصورة ، دار الوفاء للطباعه ، ط٢ ، ١٩٨٨ .

٣٩- فاطمة محمود منصور ، فتاوى القتل والتكفير في العصرين الأيوبي المملوكي ، رسالة دكتوراه ، جامعة المنصورة ، كلية الآداب ، ٢٠٢٣.

٤٠- محمد زغلول سلام :الأدب في العصر المملوكي ،القاهرة ،دار المعارف، د.ت .

٤١- محمود رزق سليم : عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي ، القاهرة، دار الكتاب العربي، ١٩٥٥.

٤٢- هيثم هلال : معجم مصطلح الأصول ، مراجعة محمد التونجي ، بيروت ، دار الجيل ، ٢٠٠٣،

المقالات والدوريات :

٤٣- عبد الكريم القلالي : التحول المذهبي الفقهي والعقدي دراسة في التاريخ والأسباب والآثار الفكرية ، مجلة طبنه للداسات العلمية والأكاديمية العدد ١ ،الجزائر ، تاريخ النشر ٢٠١٨/١٢/١م

٤٤- ياسر نور : المغاربة ودورهم في بعث المذهب المالكي بالمدينة النبوية خلال العصرين الأيوبي والمملوكي (٥٦٧/ ٩٢٣هـ-)، مجلة ذاكرة العرب ، العدد ٨ ، الإسكندرية ، ٢٠٢٤م.

٤٥- تعريف ومعني المذهب ، معجم المعاني الجامع ، almaany.com.

رابعا / المراجع الأجنبية:

46 - Albrecht Fuess : Zulm by Mazalim ? The Political Implictions of the use of mzalim Jurisdiction by the Mamluk Sultans , Mamluk Studies Review ,Chicago , vol . 13 , No 1 , 2009.

47- Evan McKibbin Metzger : Orphans' Property and the Judicial Treasury in Medieval IslamK : Copyright by Evan McKibbin Metzger 2023: by Doctor of Philosophy in Islamic Studies ،University of California, Los Angeles, 2023 ،Professor Khaled M. Abou El Fadl, Chair

48-Fozia Bora: Did Salah AL Din destroy the Fatmid books? ANhistoriographical enquiry , journal of the royal Asiatic Socity ,25 / 2015,Leonor Fernandes : Between Qadis and Muftis Mamluk Studies Review ،49-٩٩pp . ، ٦.٢٠٠٢Vol.

50- Samir Omer SEYYİD: Dinden Mezhebe Dönüşümün Diyalektiği ve Sonuçları**,** İlahiyat Akademi Dergisi,vol 5, 2017,pp201.224.

51-TH.Emil_Homerin : The Study OF Islam with in Mamluk Domains, Mamluk Studies Review ,Chicago ,vol. 9, No 2 , 2005 ,

52-Torsten Wollina: Between Beirut, Cairo, and Damascus: *Al-amr bial-ma῾rūf* and the Sufi/Scholar Dichotomy in the Late Mamluk Period (1480s–1510s) MAMLŪK STUDIES REVIEW Vol. 20, 2017

53-Yaacov Lev : Symbiotic Relations And The Mamluk Sultans , Mamluk Studies Review ,Chicago , vol 13 -2009